

162875 - تاب من علاقة محرّمة مع فتاة كافرة ويسأل عن حكم مراسلتها لدعوتها للإسلام

السؤال

أنا شاب أبلغ من العمر 19 سنة في أيام جاهليتي وغفلتي كنت أعرف فتاة أوروبية ، واستمرت هاته العلاقة لـ 3 سنوات - أسأل الله المغفرة - وبعد توبتي - والحمد لله - قطعت العلاقة وندمتُ على ما فات ، ومرّت سنتان ، حتى بدأت أتلقى في بريدي الإلكتروني رسائلها والتي تعبر عن رغبتها في تجديد العلاقة ، إلا أنني تجاهلتها ، حتى بدأت أفكر لم لأستغل هذا الموقف وأدعوها إلى الإسلام بمكالمتها عبر " SKYPE " ، أحسن الله إليكم ماذا تقولون في هذا ؟ وأسألوا لي الثبات . السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

نحمد الله تعالى أن وفقك للندم على علاقتك المحرّمة بتلك الفتاة ، وأن يسّر لك التوبة من استمرارها ، وهذا فضل من ربك عليك عظيم يستوجب دوام الشكر له تعالى أن هداك وسددك ، ويحتاج الأمر منك أن تزيد من طاعتك لخالقك عز وجل ، وأن تقوي إيمانك ، وأن تتسلح بالتقوى له بالقول والفعل .

واعلم - أخي السائل - أن الشيطان الرجيم يسوؤه توبة العبد لربه تعالى ، فهو يرى العبد غارقاً في الذنوب والمعاصي فيفرحه هذا ، ويرى العبد يرجع إلى ربه بتوبة صادقة فيغتاز ، فاثبت على توبتك وازدد من طاعة ربك ، وتقرّب إليه بأداء الفرائض والنوافل ؛ فعسى الله أن يسدّد لك سمعك وبصرك وجميع جوارحك .

واعلم أنك لن تجد أحداً على علم بشرع الله تعالى ، وعلى اطلاع بسبل الشيطان ومكائده ، وعلى دراية بأحوال النفس وشروورها ، لن تجده إلا وهو ينصحك بأن لا ترد على رسائل تلك الفتاة ، وأن لا تحدثها ولو من أجل الدعوة ؛ فإن الشيطان لن يزيّن رجوعك للعلاقة المحرّمة معها بما كان بينكما من معاص وذنوب ، لكنه سيزين لك أمر الرجوع إليها بحجة الدعوة إلى الله وإنقاذها من الكفر ، فاحرص أشد الحرص على ضبط نفسك ، وإياك إياك أن تعيد العلاقة بتلك الحجة فإنك إن وضعت رجلك في أول الطريق لا تدري ما ينتهي بك الأمر ، قال تعالى (أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُواتِ الشَّيْطَانِ وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُواتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ) النور/ 21 .

وحتى تقطع على الشيطان بعض مكره في أن تلك الفتاة بحاجة للدعوة إلى الإسلام فيمكنك أن تجعل إحدى أخواتك - مثلاً - ترسل لها عناوين مواقع إسلامية لمراسلتها ، أو مواقع دعوية خاصة بالنساء ، وهناك تجد أخوات داعيات يمكنها الاستفادة منهن بالسؤال والاستفسار ، وأما أنت فتجاهل رسائلها ولا تردّ عليها بشيء حماية لنفسك وصيانة لدينك .

بل إننا ننصحك أن تلغي بريدك السابق بالكلية ، وتنشئ لك حساباً جديداً ، لا تتمكن هي من الوصول إليه ، ولا تحتفظ بعنوانها

القديم .

وقد بيّنا حكم المراسلة والمحادثة بين الجنسين في فتاوى متعددة ، فانظر جوابي السؤالين : (78375) و (34841) و (115289) .

نسأل الله تعالى أن يحبب إليك الإيمان ويزينه في قلبك ، وأن يكره إليك الكفر والفسوق والعصيان ، وأن يجعلك من الراشدين .

والله أعلم